

لله الحمد



الجمهوريَّةُ اليمانيَّةُ

وزارَةِ الماليَّةِ

الرقم: ٢٧٤

التاريخ: ١٤٤٤/٥/٣

الموافق: ٢٢/٥/٢٠٢٢

قرار نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير المالية رقم ١٠٨ لسنة ١٤٤٤هـ

باعتماد دليل التوقف / التنازل / إلغاء التسجيل الضريبي.

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية - وزير المالية:

- بعد الإطلاع على القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠م بشأن ضرائب الدخل ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- والقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١م بشأن الضريبة العامة على المبيعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٣م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة المالية.
- وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٦م بشأن تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني وتسمية أعضائها وتعديلاته.
- وعلى الرؤية الوصفيَّة لبناء الدولة اليمنية الحديثة.
- وعلى استراتيجية مصلحة الضرائب للأعوام (١٤٤٤هـ-١٤٤٧هـ) في إطار الرؤية الوطنية لبناء الدولة اليمنية الحديثة.
- وبناءً على عرض رئيس مصلحة الضرائب.

فروع

مادة (١): يعتمد دليل التوقف / التنازل / إلغاء التسجيل الضريبي المرفق بهذا القرار على كافة مراحل وإجراءات (التوقف / التنازل / إلغاء التسجيل الضريبي) لضرائب الدخل والضريبة العامة على المبيعات في الإدارات الضريبية الإشرافية والتنفيذية.

مادة (٢): يعمل بهذه القرارات من تاريخ صدوره، ويُلغى كل ما يتعارض معه.

108

صدر بديوان عام وزارة المالية
 بتاريخ ٢٠٢٢ / ٥ / ٣
الموافق ١٤٤٤هـ

108

مكتب الوزير
صورة طبق الأصل



د/ رشيد بن سعيد أبو لحوم

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
وزير المالية

م	نظام المستند قرار رقم ٢٠٢٢
رقم الوارد	٥٤٦٥
الادارة	مكتب رئيس المصلحة

التاريخ: ١٢-٧-٢٠٢٢
الموقع: حمدان / ٢٩٥



القرار رقم ٢٠٢٢

فلاحة المالية

قرار نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير المالية رقم (٢٨٦) لسنة ١٤٤٤هـ بشأن إعتماد التحصيل الإلكتروني لضريبة الدخل والضريبة العامة على المبيعات عبر نظام الدفع الإلكتروني

١٠٨

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير المالية:

١٠٨

- بعد الاطلاع على القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م ولايته التنفيذية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٠م بشأن تحصيل الأموال العامة ولايته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠م بشأن ضرائب الدخل ولايته التنفيذية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١م بشأن الضريبة العامة على المبيعات ولايته التنفيذية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٦م بشأن أنظمة الدفع والعمليات المالية والمصرفية الإلكترونية.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٣م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة المالية وتعديلاته.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (١٨٦) لعام ٢٠٠٧م بشأن اللائحة التنظيمية لمصلحة الضرائب.
- وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (٥٦) لعام ٢٠١٦م بتشكيل حكومة الإنقاذ الوطني وتنمية اعضائها وتعديلاته.
- وتنفيذًا لتوجيهات الأخ/ رئيس المجلس السياسي الأعلى وتوجه وزارة المالية في تطوير آلية تحصيل ودوريد الموارد والرسوم العامة للدولة بما يتراكم وتطور خدمات الدفع الإلكتروني لتحقيق بذلك ما تنتجه الدولة في تبسيط الإجراءات وسرعة الإنجاز في المعاملات الحكومية.
- وعلى عرض رئيس مصلحة الضرائب.

// قرار //

المدير العام

مادة (١): يعتمد تحصيل ضرائب الدخل والضريبة العامة على المبيعات والبالغ المستحقة لريادة الأعمال، ويريدات بعض الصناديق المرتبطة تحصيلها مع تلك الضرائب، وذلك غير أنظمة التحصيل الإلكتروني.

مادة (٢): تعتمد القسمات والنتائج المالية والخاسبية ومنها قسمات التحصيل ويريد التوريد الإلكترونية الصادرة عن النظم الآلية أو قنوات الدفع الإلكتروني والمقررة في نظام المعلومات المالية والخاسبية الحكومي (AFMIS) بدلاً عن اليدوية.

١٠٨

مادة (٣): المبالغ التي يتم تحصيلها عبر خدمات الدفع الإلكتروني يتم تصنيفها وإثباتها لحساب إيرادات كل جهة حكومية ومحاسب التدريب الاقتصادي المعتمد.

مادة (٤): إتباع الإجراءات المالية المعتادة في رد أي مبالغ تم خصمها من حساب المكلف بدون وجه حق من خلال قنوات الدفع الإلكترونية، وذلك بعد التحقق من المستندات الموددة لذلك.

م	نظام التذاكر الالكترونية ٢٠٢٠
رقم الوارد	6465
المستخدم	علياء
سر الأدارة	مكتب رئيس المصلحة
التاريخ:	٢٠٢٢/١٢/٢٥
الموافق:	٢٠٢٢/١٢/٢٥



الجمهوريَّةُ اليمانيَّةُ مِنْدَبُ الْمَالِيَّةِ

مادة (5) : يُشترط أن تكون منصات الدفع الإلكتروني مرجحصة من البنك المركزي اليمني.

مادة (6) : تقوم الوحدة التنفيذية للمعلومات بوزارة المالية بالتنسيق مع مصلحة الضرائب بإعداد القواعد والإجراءات اللازمة لتنفيذ ورفعها للتعديدية خلال فترة لا تتجاوز ~~أربعين~~ يومين.

مادة (7) : يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

مكتب الوزير

صدر بديوان عام وزارة المالية

بتاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٢٥

الموافق: ١٤٤٤/١٢/٢٥

صورة طبق الأصل

صورة طبق الأصل



د. رشيد عبد الله جعوب
نائب رئيس الوزراء لشؤون الاقتصادية
وزير المالية

108

108

108

108

108

108